توثق بالجبل عتقل اينبه لتفكل انتباه منزع قدح حي لعلك تستدرك فارط
امر ك فصل في معاشرة الزوجه والولد اعلم ان الملح في الامور ان يكون
لاصل الوضع وانما وضع النكاح لاتخاذ الولد وركبت الشهوة باعماها
فاذا كانت الزوجه غير مشتهاة فترت الشهوة فقل الماء الذي يخلق منه الولد
فاثر ذلك في الواطي وفي الولد فاما تاثيره في الواطي فمن وجهين احدهما ان
نكاح المنغوض فيه خصيصة توذي الجامع الثاني انه لا يخرج الماء المحتقن فيبقى
منه ما يوذي بقاؤه وكانه آكل ماشيع وشارب ما روى واما تاثيره في الولد
فان الماء اذا قل ضعف ولما كان عموم الناس لا يمكنهم الجمع بين الزوجات
وكثرة السراري بحيث انه اذا افترت الحظه عن والده مالت الى الاخرى ولم
يكن لهم سوى واحد كان من الصواب تعليم ما يبيح طيب ليتم المسكن
ويحصل قناعة النفس ومرادها وذلك اما ان يكون في الاول تخير المراه
والنظر في حسنها وفي الثاني تصنعها وتحسنها وفي الثالث تجنبها ما تشين
ولما كانت كثرة المخالطة توجب ذوبه القباح كان الاولى تجنب ما فيه سبب
في الاذى خصوصا في جوف الانف والفم فان في الناس انتنا لا يوجد
رويه القبيح ولا يوثر فيهم وانما الكلام مع العقلاء اولي الانفس لعشيرة
فينبغي ان لا يجوز ان يضاجع الرجل المراه الا في وقت ما فانه يكون
في طول اليوم ما يوجب النفور ولتكن قريبا منه على فراش منفرد فاذا

يقرب اليها

يقرب اليها وليكن قربه في اوقات معلومه عندها لتتهيأ بذلك وينبغي لها
ان لا يشعره ساعات اكلها وشربها وطهارتها وان لا تبتذل وهيئة ولا
تحيط ولا تريه فرجها اصلا ولا معايبها ولا تحلي انفها من الطيب وقتا ما وتنظف
جميع جسدها خصوصا المعاطن ومواضع العرق واخوصها الفم لانه محل
التقبيل وتتعطف نفسها ما امكن وكما ينبغي ان يراعي بدنها فكذلك تراعي ادبها
وحسن عشرتها له فانها اذا كانت له كالامه كان لها كالعبد ومرادها قناعتها
باليسير وتركه الانبساط في طلب شيء وخفض صوتها له وقيامها في حال قعوده
وتركه خلافه واصلاح ماله فذلك يرفع قدرها ولا تبعد عنه فينساها ولا
تكثر مضاجعته فيملها بل بمقدار في وقت مخصوص فيكون كالسيد كالعروس
وكما امرناها نامره ايضا ان يستر حسنها عنها فان حسنها الادمي ليس بمستحسن
خصوصا الرجل فلا يكشف راسه وهي تراه جهارا ولا يريها عورته ولا يتعرا
فان رويه بدن الرجل يرد عند النفس الاستمتاع قالت عايشه رضي الله عنها
قدم زيد بن حارثه ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيتي فقرع الباب
فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عريانا يجر ثوبه والله ما رايته
عريانا قبله ولا بعده ولا ينبغي ان يصف وهي تراه ولتلبس له ما كان ينفرد
به ولا يحضر عندها الا في وقت كماله وتمامه وليراعي نظافة ثوبه وطيبه فيه
وقد قال ابن عباس اني لاحب ان اتزين للمراه كما احب ان تتزين لي لان

Copyright © King Saud University